

الأمن البيئي في ضوء اختصاصات شرطة البيئة في قانون البيئة الكويتي

د.حسين محمد العجمي

مدير شرطة البيئة سابقا (الكويت)

Environmental security in light of the powers of the Environmental Police in the Kuwaiti

Environmental Law

Dr. Hussain Mohammad Alajmi

Director of Environmental Police (Kuwait), hussainmalajmirangers@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2025/06/10 تاريخ القبول: 2025/07/08 تاريخ النشر: 2025/08/01

الملخص:

شغلت البيئة الكثير من اهتمام الدارسين لفروع القانون المختلفة، وواكب هذا الاهتمام الفقهي اهتمام آخر من الناحية التشريعية، حيث صدرت في العديد من الدول الغربية والعربية قوانين متعلقة بحماية البيئة من التلوث. وتنامت مهمة الفقه في تفسير النصوص الدستورية والقانونية وتحليلها واستخراج ما نقص من أحكامها، والتوفيق بين ما يبدو متعارضاً منها، في ظل الإدراك الواعي للضرورات الاجتماعية التي تستلزم إبراز هذا الأساس¹.

وفي هذه الدراسة يتناول الباحث النظام المحلي للبيئة الكويتية التي تأثرت نتيجة للتطور الكبير الذي شهدته دولة الكويت في مختلف المجالات، مثل ازدياد حاجة البلاد إلى تحلية المياه وتقطيرها، والازدياد الكبير لعدد السيارات، وانتشار المصانع في مختلف أرجاء البلاد، وهذا من شأنه أن يؤثر سلباً على البيئة فمخلفات المصانع ونفاياتها تؤثر على البيئة البرية، وازدياد عمليات التحلية يؤثر على مخزون المياه الجوفية وذلك بزيادة ملوحتها، أما كثرة السيارات وما تفرزه عوادمها فتؤثر على البيئة الهوائية.

الكلمات المفتاحية: الأمن البيئي، البيئة، شرطة البيئة، الجريمة البيئية..

Abstract:

The environment has captured the attention of scholars across various branches of law. This jurisprudential interest has been accompanied by legislative interest, as laws related to protecting the environment from pollution have been issued in many Western and Arab countries. The task of jurisprudence has grown in interpreting and analyzing constitutional and legal texts, extracting missing provisions, and reconciling seemingly contradictory provisions, all within a conscious awareness of the social imperatives that necessitate highlighting this foundation.

In this study, the researcher examines the local Kuwaiti environmental system, which has been affected by the significant developments witnessed by the State of Kuwait in various fields. These developments include the country's increasing need for water desalination and distillation, the significant increase in the number of cars, and the spread of factories across the country. This has the potential to negatively impact the environment. Factory waste and its waste affect the terrestrial environment, and the increase in desalination

operations affects groundwater reserves by increasing salinity. The proliferation of cars and their exhaust emissions also impact the air environment

.Keywords: Environmental security, environment, environmental police, environmental crime

مقدمة:

شهدت العقود الأخيرة اهتماما عالميا بإيجاد الحلول القانونية والأدوات الكفيلة بالحد من التطرف الإنساني ضد البيئة، الذي يعصف بالموارد البيئية ولاسيما ما ينجم عن النمو الاقتصادي والسكاني والاستهلاك غير الرشيد للموارد الطبيعية، وسعى العالم بداه ومنظّماته إلى اتخاذ الإجراءات الكفيلة بإيقاف هذا التطرف ضد الطبيعة وإيجاد الحلول العلمية لذلك، وتبين أنها غير كافية ما لم تتسم بطابع القوة والإجبار والنفوذ المستعجل في التطبيق، وبدا ذلك واضحا من خلال تبني كثير من الدول منهجية " الأمن البيئي " التي تمثل وجها من أوجهه² كأحد الحلول الناجحة للحد من مظاهر التدهور المستمر في النظام البيئي والتوجه نحو سن القوانين البيئية وتوحيدها وإيجاد الموظفين المتخصصين فنياً وعملياً وثقافياً للعمل في هذا المسار بالتوازي مع الأجهزة والجهات الفنية في تحديد ماهية الملوثات وكمياتها ودرجاتها للوصول إلى التكامل في العمل والتناغم في تطبيق قوانين حماية البيئة ، التي تنظم العلاقة بين جميع الجهات في الجوانب البيئية. ويشكل أمن الإنسان القاعدة الأساسية للتنمية، التي تهدف إلى تهيئة البيئة المناسبة التي تمكن الناس من أن يتمتعوا بحياة صحية ومريحة وتتيح الفرص أمام العطاء والإبداع، ولا تقتصر على المحافظة على حياته، بل تمتد أهدافها إلى العيش في كرامة وحرية ومساواة وتكافؤ في الفرص واستثمار لقدراته وإمكاناته، وكذلك حمايته من كل ما يهدد حياته وحرية وكرامته، والمساهمة في اجتياز ظروفه وأوضاعه القاسية. يركز مفهوم الأمن الإنساني على الإنسان الفرد بصورة خاصة، ويرى هذا المفهوم أن أية سياسة يجب أن يكون الهدف الأساسي منها هو تحقيق أمن الفرد بجانب أمن الدولة.

المبحث الأول

مفهوم البيئة والأمن البيئي

سوف نتعرض في هذا المبحث الى مفهوم البيئة في اللغة وفي القانون العالمي والكويتي كما سوف نشرح كذلك مفهوم حماية البيئة والأمن البيئي في ضوء القانون الدولي والكويتي. وعليه نقسم هذا المبحث الى:

أولاً: مفهوم البيئة

لفهم البيئة بشكل صحيح يجب الوقوف أولاً على مفهومها لغة سواء بالعربية او الفرنسية او الإنجليزية وكذلك اصطلاحاً.

البيئة في اللغة العربية تعني الحالة او الوسط او الهيئة والفعل (باء) فنقول بؤاه منزلاً: أي انزله، وباء بالمكان: أي حله، واقام فيه، و (المباءة) تعني المنزل كبيت النحل بالجبل. فكلمة البيئة في اللغة العربية تعني مكان الإقامة او المنزل او المحيط³ ودل على ذلك قوله تعالى في سورة الحشر (والذين تبوءوا الدار والايمان من قبلهم يحبون من هاجر إليهم)، أي الذين اقاموا في المدينة المنورة قبل هجرة الرسول الكريم (ص).

البيئة في اللغة الانجليزية: عرفت البيئة (Environment) حسب معجم ⁴ (Longman) بمجموعة الظروف الطبيعية والاجتماعية التي تحيط بالإنسان مثل الأشخاص الذين يعيش ويعمل معهم والمباني والأشياء التي يستخدمها.

البيئة في اللغة الفرنسية: حسب معجم ⁵ (Larousse) البيئة (Environnement) هي مجموع العناصر الطبيعية والاصطناعية التي تشكل إطار حياة الفرد. اما معجم (Robert) فقد عرف البيئة بانها جميع الظروف الطبيعية – الفيزيائية – الكيميائية – البيولوجية – الثقافية والاجتماعية التي تؤثر على الكائنات الحية والأنشطة الإنسانية.

من هنا نلاحظ ان المعنى اللغوي لكلمة بيئة في مختلف اللغات متشابهة، فجل التعاريف تشير الى ان البيئة هي ذلك الإطار الذي يعيش فيه الانسان ويحصل منه على مقومات حياته ويتفاعل فيه مع بقية الكائنات.

البيئة اصطلاحاً: يختلف مفهوم البيئة باختلاف الرؤية او الزاوية التي ينظر من خلالها الباحث حيث كل منهم يعرف البيئة حسب تكوينه العلمي ونظريته المتخصصة. لكن جل التعاريف تشير الى ان البيئة هي الإطار الذي يعيش فيه الانسان ويضم مقومات حياته. فالبيئة هي كل ما يحيط بالإنسان من مكونات عضوية حية، مثل النبات والحيوان، ومكونات غير عضوية من صخور ومياه وهواء ويؤثر فيها الانسان ويتأثر بها، الا ان التفاعل بين هذين المكونين متبادل ومستمر ويشكل جزءاً من عناصر البيئة الطبيعية المتداخلة والمعقدة، والبيئة هي المكان والإطار الذي يحيا فيه، وماله علاقة بسائر الكائنات الحية وغير الحية الأخرى من طقس ومناخ وتغيرات وتقلبات مؤثرة سلبي وإيجاباً في أوضاعه الاجتماعية والنفسية.

التعريف القانوني للبيئة: تعرضت بعض المؤتمرات الدولية والمعاهدات الدولية التي تتعلق بدراسة عوامل تلوث البيئة وكيفية حماية البيئة على المستوى الدولي الى وضع بعض التعريفات لاصطلاح البيئة، كما كان للفقهاء الدولي جهوداً في تحديد وضبط هذا المصطلح الحديث.

من اول واهم المؤتمرات الذي تبني مفهوم البيئة نذكر:

- تعريف البيئة بمؤتمر استكهولم في السويد عام 1972:

عرف مؤتمر البيئة البشرية في استكهولم سنة 1972 البيئة بانها: "مجموعة من النظم الطبيعية والاجتماعية والثقافية التي يعيش فيها الانسان والكائنات الأخرى، والتي يستمدون منها وجودهم ويؤدون فيها انشطتهم"⁶.

تعريف البيئة بالقانون الكويتي:

عرف قانون حماية البيئة رقم 42 لسنة 2014 والمعدل بعض احكامه بالقانون رقم 99 لسنة 2015، البيئة بانها: "المحيط الحيوي والفيزيائي الذي يشمل الكائنات الحية من انسان وحيوان ونبات وكل ما يحيط بها من الموائ الطبيعية ومن الهواء والماء والتربة وما يحتويه من مواد صلبة او سائلة او غازية او اشعاعات طبيعية والمنشآت الثابتة والمتحركة التي يقيمها الانسان"⁷.

ثانياً: مفهوم الأمن البيئي

إن مفهوم الأمن بكل ما يشمل من معانٍ متعددة وزوايا مختلفة، يعني في واقع الأمر توفير الحماية والطمأنينة والأمان لأفراد المجتمع، من خطر قد يتحقق أو من المتوقع حدوثه. وقد تطور مفهوم الأمن ليشمل توفير الحماية والطمأنينة والأمن والاستقرار النفسي والاكتفاء المادي لأفراد المجتمع من الاحتياجات البيئية والغذائية والصحية والدينية والاجتماعية، وهذا هو الأمن الشامل الذي يعكس قدرة المجتمع على التحديات الخارجية وتحقيق أكبر قدر ممكن من الاكتفاء الذاتي لضمان الاستقرار للمجتمع، ومن ثم فإن مسؤولية تحقيق الأمن بأشكاله المتعددة ليست مسؤولية فرد أو مؤسسة بل هي مسؤولية جماعية مشتركة لجميع أبناء المجتمع، مشاركة مع مؤسسات الدولة المختصة. لأن الأمن في كل صوره ومعانيه هدف للجميع وانسجاماً مع ما سبق. تعرف حماية البيئة بأنها⁸ مجموعة السياسات والتدابير التي تهدف إلى حماية الموارد الطبيعية والنظم البيئية، والإجراءات التي تكفل منع التلوث أو التخفيف من حدته أو مكافحته، والمحافظة على البيئة ومواردها الطبيعية والتنوع الحيوي، وإعادة تأهيل المناطق التي تدهورت بسبب الممارسات الضارة وإقامة المحميات البرية والبحرية، وتحديد مناطق عازلة حول مصادر التلوث الثابتة، ومنع التصرفات الضارة أو المدمرة للبيئة، وتشجيع أنماط السلوك الإيجابي⁹.

وفي هذا السياق يعرف الأمن البيئي (Environmental Security) بمقدرة الدولة على تجنب التغيرات البيئية أو التكيف معها بما يضمن رفاهية المجتمع أفراداً وجماعات دون التأثير فيهم سلباً بشكل كبير. لأنه لم يعد من الممكن قصر أمن الدول الحقيقي على ما تملكه من العتاد العسكري أو الثروات الطبيعية فقط بل ينبغي إدخال البعد البيئي ضماناً لصون الموارد وتنميتها وحفاظاً على حياة الشعوب وأجيال المستقبل ولتحقيق نجاح مفاهيم الأمن البيئي فإن الوضع يتطلب سياسات بيئية تضمن أمن المواطن وصون الموارد الطبيعية، ولذلك فمن الضروري أن يكون تامين البيئة من أولويات السياسات العليا للدول مع الأخذ في الاعتبار المسؤوليات الاجتماعية حتى يكسب صانع القرار دعم المجتمع القائم على التعبئة الشعبية ونظراً للروابط المتعددة بين البيئة والأمن¹⁰.

المبحث الثاني

ماهية شرطة البيئة وأساسها القانوني

الاساس القانوني لإدارة شرطة البيئة

نص المشرع الكويتي في الدستور على حماية البيئة في الكويت، فأشار في (المادة الثامنة)، الفقرة (ب) إلى أن " واجب الدولة حماية الأمن بجميع أنواعه، ومن هذه الأنواع بل ومن أهمها (الأمن البيئي) وتتمثل تلك الحماية في جانب وقائي يتولاه الضبط الإداري العام والخاص، وفي الضبط القضائي الذي يكشف جرائم الاعتداء على البيئة ويعاقب مرتكبوها لينالوا جزاء ما اقترفته أيديهم في حق البيئة "

وتناول المشرع في قانون الإجراءات الجزائية دور الشرطة في الأمن والنظام العام، والشرطة - بحسب تعبير المادة (39) من قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية رقم (17/1960) - " هي الجهة الإدارية المكلفة بحفظ النظام ومنع الجرائم " فالمهمة الأساسية لرجل الشرطة تنصب على المحافظة على الأمن العام ومنع ارتكاب الجرائم¹¹.

وحدد قانون حماية البيئة رقم (42 لسنة 2014) وتعديلاته الجهة المعنية بالأمن البيئي، وهو ما نصت عليه بالقول المادة (113) " تنشأ وحدة عسكرية متخصصة في وزارة الداخلية تسمى (شرطة البيئة) تعنى بمتابعة تطبيق القوانين والاشتراطات البيئية في القطاعات والمجالات التي يحددها المجلس الأعلى، كما تعمل الوحدة على دعم أعمال الضباط القضائيين التابعين للهيئة".

كما نصت المادة (114) من قانون حماية البيئة سالف الذكر على أنه " تنطبق على شرطة البيئة كافة القوانين والقرارات المنظمة لأعمال جهاز الشرطة بالدولة، وتختص وزارة الداخلية بإدارة القوة وتوفير كافة الإمكانيات اللازمة لأداء عملها، كما تعنى برفع تقرير سنوي للمجلس الأعلى عن أعمالها "

ونصت المادة (115) من قانون حماية البيئة وتعديلاته على أنه يختص وزير الداخلية بإصدار قرار بتنظيم الوحدة خلال ستة أشهر من تاريخ صدور هذا القانون، على أن تزاوّل الوحدة عملها - بحد أقصى - خلال عامين من تاريخ صدور هذا القانون¹².

وفي القرار رقم (7 لسنة 2017) صدرت اللائحة التنفيذية بشأن الإدارة البيئية والقواعد التنفيذية لأحكام الباب السادس من قانون حماية البيئة رقم (42 لسنة 2014) وتعديلاته وفق أحكام المواد 113/114/115 من هذا القانون¹³ (3).

وفي القواعد التنفيذية لأحكام المادة 114 من قانون حماية البيئة وتعديلاته فأنها تنطبق على شرطة البيئة كافة القوانين والقرارات المنظمة لأعمال جهاز الشرطة بالدولة، وتختص وزارة الداخلية بإدارة القوة وتوفير جميع الإمكانيات اللازمة لأداء عملها، كما تعنى برفع تقرير سنوي للمجلس الأعلى عن أعمالها.

وورد في اللائحة التنفيذية، للقرار رقم (7) الصادر عن مجلس إدارة الهيئة العامة للبيئة، أن تطبق على شرطة البيئة قرارات وزارة الداخلية الصادرة في شأنها، منها قرار وزير الداخلية رقم (1129 لسنة 2015) الصادر بتاريخ 2015/3/15 بتعديل بعض أحكام القرار الوزاري رقم (2008/2411) بشأن الهيكل والدليل التنظيمي لوزارة الداخلية وأي تعديلات أو قرارات أخرى تصدر عن الوزارة في هذا الشأن¹⁴.

ويمكن تقسيم سلطات شرطة البيئة الى قسمين على النحو التالي:

(أ) سلطات نظامية:

وقد حددها البناء التنظيمي لجهاز هيئة الشرطة، الذي يقوم على دعائم قانونية وبشرية وتنظيمية لمواجهة الأعباء، ثم تقسيم الأعمال بما يتناسب مع هذه، الأعباء مثل تنظيم الدوريات، ونقاط التفتيش، وتقسيم مناطق الحراسة، وإنشاء النقاط في المواقع المختلفة بدولة الكويت.

(ب) أعمال فنية:

وهي أعمال التحريات وتسجيل القضايا (الجنح. والجنايات) وإبداء الرأي والمشورة الفنية والحملات التوعوية والتحفيز على العينات في بعض المواقع وعرضها على المختبرات المختصة.

أما اختصاصات شرطة البيئة فيمكن بيانها في الآتي:

اختصاصات تطبق على الافراد:

أولاً: متابعة ورقابة الرعي ضمن المواقع المخصصة والمعتمدة من الدولة وعدم إتلاف المزروعات والنباتات والأشجار وقطف الأزهار في الميادين والشوارع والمرافق العامة أو اقتلاع الأشجار والنباتات البرية في الأراضي العامة.

كما يشمل ايضا مراقبة الرعي المفرط أو الجائر والحركة العشوائية للسيارات والمعدات الحربية الثقيلة وإقامة التحصينات الدفاعية ومخيمات الربيع في معظم مناطق صحراء الكويت، كل ذلك كان سببا في تدهور الغطاء النباتي واختفاء النباتات ذات القيمة الرعوية العالية، مثل (نبات العرفج) وانتشار النباتات الشوكية.

ومن أمثلة المناطق التي تدهور غطاؤها النباتي بسبب الأنشطة البشرية المكثفة - وخاصة الرعي الجائر: السهل الساحلي الجنوبي، وقطاع الصليبية، وبرقات، وأم قدير، والمنافيش، والمثلث الجنوبي الغربي من البلاد (السالمي، والأبرق، وأم عمارة)، وسفوح جال الزور من رأس الصبية في الشمال الشرقي إلى الأطراف بالجنوب الغربي أم الرمم والمطلاع (شمال حافة جال الزور) ومنخفض الروضتين، وأم العيش بالأجزاء الشمالية الشرقية من البلاد، والمنطقة الساحلية بالدوحة (شرق مدينة الجهراء)¹⁵.

وقد نصت المادة (41) على أنه "يحظر مباشرة الرعي أو استغلال الأراضي في الزراعات المروية أو أي نشاط آخر من شأنه أن يضر بكمية أو نوعية الغطاء النباتي في أي منطقة، مما يؤدي إلى التصحر أو تدهور البيئة البرية، كما يحظر إتلاف المزروعات والنباتات والأشجار وقطف الأزهار في الميادين والشوارع والمرافق العامة أو اقتلاع الأشجار والنباتات البرية في الأراضي العامة ويستثنى من ذلك ما تحدده اللائحة التنفيذية لهذا القانون لدواعي التنمية، وفي كل الأحوال يتم الالتزام بتعويض ما تم اقتلعه من المسطحات الخضراء والأشجار"، ومرسوم بالقانون رقم 18 لسنة 1978 في شأن أنظمة السلامة وحماية المرافق العامة وموارد الثروة العامة بعد الاطلاع على الأمر الأميري الصادر في 4 من رمضان سنة 1396 هـ الموافق 29 من أغسطس سنة 1976م بتنقيح الدستور. وعلى المواد 17 و 21 و 32 من الدستور. وعلى القانون رقم 6 لسنة 1961 بتنظيم الالتزامات الناشئة عن العمل غير المشروع المعدل بالقانونين رقم 42 لسنة 1967 ورقم 73 لسنة 1976. وعلى القانون رقم 37 لسنة 1964 في شأن المناقصات العامة المعدل بالقانونين رقم 18 لسنة 1970 ورقم 81 لسنة 1977. وعلى القانون رقم 15 لسنة 1972 في شأن بلدية الكويت والقوانين المعدلة له.

وبناء على عرض وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء. وبعد موافقة مجلس الوزراء. أصدرنا القانون الآتي نصه: تصدر بمرسوم - بناء على اقتراح المجلس البلدي - لائحة بأنظمة سلامة للأفراد والممتلكات والمرافق العامة وموارد الثروة العامة. ويجب على كل من يقوم بأية إنشاءات أو حفريات أو تمديدات أو أية أعمال أخرى، سواء تعلقت هذه الأعمال بجهة حكومية أو غير حكومية أن يتقيد بهذه الأنظمة وأن يلتزم جانب الحذر في كل ما يمس المرافق والممتلكات العامة وموارد الثروة العامة. وفي حالة وقوع أية أضرار على الممتلكات أو المرافق عامة أو موارد الإهمال أو عدم اتخاذ الاحتياطات اللازمة يلتزم من تسبب فيه بالتعويض، ويشمل التعويض نفقات الإصلاح وإعادة الحالة إلى ما كانت عليه ومقابل تعطيل المرفق عن تقديم خدماته أو أية عناصر أخرى للتعويض ويكون صاحب العمل - غير الحكومة والمؤسسات العامة - والمقاول الرئيسي والمقاولون من الباطن مسؤولين جميعاً بالتضامن عن تعويض هذه الأضرار مع من تسبب في الحادث من وكلائهم أو مستخدمهم أو عمالهم.

تنظيم الرعي للمواشي وحماية الغطاء النباتي في المسؤولية القانونية:

تقوم إدارة شرطة البيئة بمراقبة الرعي وحماية الغطاء النباتي وذلك بالتنسيق مع الجهة المعنية (الهيئة العامة للزراعة والثروة السمكية) لتحديد مواقع الرعي ومواسمه:

بالتنسيق مع الهيئة العامة للبيئة والجهات المعنية بالدولة والإعلان عنها بجميع وسائل الإعلام ومراكز الخدمات التابعة لها، وتتولى الهيئة العامة للزراعة والثروة السمكية تكليف مراقبين مختصين ومتخصصين لمراقبة وتنظيم أعمال الرعي ومواقع، وتحرير مخالفات عن التجاوزات والتعديات بالمواقع الممنوع والمسموح فيها بالرعي، والالتزام بما تضمنه المرسوم بالقانون رقم

41 لسنة 1988، في شأن تنظيم رعي الماشية وأي تعديلات عليه، مع الالتزام بتقديم تقارير متابعة دورية للهيئة العامة للبيئة¹⁶.

تتولى الجهة المعنية (وزارة الكهرباء والماء) مراقبة وحماية طبقة المياه الجوفية وتحت السطحية في جميع المواقع بالبيئة البرية، ومنع القيام بأي نشاط أياً كان نوعه والذي يؤدي إلى تلويث طبقة المياه الجوفية والسطحية أو تدميرها أو الإضرار بها، وتحرير المخالفات بذلك، مع الالتزام بتقديم تقارير متابعة دورية للهيئة العامة للبيئة.

تتولى الجهة المعنية (الهيئة العامة للصناعة ووزارة التجارة والصناعة) مراقبة وتنظيم أي أعمال لأنشطة التنقيب عن المواد المقلعية أو التخزين في البيئة البرية أو أي أنشطة صناعية أو حرفية، بحسب ما تنص عليه المواد (44،45،46) من قانون حماية البيئة وما تتضمنه اللوائح التنفيذية لها.

الالتزام باستخراج التراخيص اللازمة لأي نشاط في البيئة البرية، سواء كان دائم أم مؤقتاً، بالتنسيق مع بلدية الكويت (بشأن تحديد استخدامات الأراضي)، وكذلك التنسيق لأخذ موافقة الهيئة العامة للبيئة بعد تقديم الدراسات البيئية اللازمة من قبل جهة النشاط، والتنسيق مع الجهات المعنية بالدولة، وذلك كله قبل البدء في ممارسة النشاط وتنفيذه، كما تلتزم الجهة مانحة الترخيص بمراقبة البيئة البرية وتنظيمها وحمايتها قبل مزاولة النشاط وفي أثنائه وبعد انتهاء العمل، وتقديم تقارير متابعة دورية للهيئة العامة للبيئة.

وفي كل الأحوال يجب ألا تتجاوز الجهات المعنية التي تقوم بأي أنشطة في البيئة البرية - الاشتراطات والمعايير المنصوص عليها في البند التالي.

كما تلتزم الجهات المختصة بعمليات الاستكشاف والتنقيب عن مصادر الثروة البترولية بالاشتراطات والمعايير الواردة في الباب (أ) والباب (ب) من لوائح المحافظة على مصادر الثروة البترولية للقانون رقم 19 لسنة 1973¹⁷.

ثانياً: الرقابة على التدخين في الأماكن المغلقة وشبه المغلقة

ضبط المخالفين للمادة (56) من قانون حماية البيئة ولائحتها التنفيذية بشأن حظر التدخين في الأماكن العامة المغلقة وشبه المغلقة ووسائل النقل العام وكذلك حظر الدعاية والإعلان عن السجائر وأنواع السجائر وأنواع التبغ ومشتقاته. يعتبر التدخين من أهم أسباب تلوث الهواء في الأماكن العامة المغلقة كدور السينما والمسرح، والمصالح الحكومية التي يتردد عليها الجمهور ووسائل المواصلات العامة. وإذا كان الإنسان حراً في أن يدخن ويسبب لنفسه بنفسه الأضرار المعروفة للتدخين من إضعاف كفاءة الرئتين على التبادل الغازي، والتعرض للإصابة بأمراض السرطان أو القرحة أو فقد الشهية، فإنه يجب ألا يفرض على الآخرين من الموجودين معه في الأماكن العامة استنشاق دخان سجائر وتحمل المضار دون ذنب أو ارادة. وهذا هو ما يطلق عليه التدخين السلبي. وقد حذرت الوكالة الأمريكية لحماية البيئة من خطورة هذا النوع من التدخين اللا إرادي، وقالت إنه أشد سمية من الزنبيخ. لذلك تحرم القوانين ولوائح الضبط التدخين في المحال العامة كقاعة عامة¹⁸.

القانون رقم (51) لسنة 1995 بشأن مكافحة التدخين، حيث ورد في المادة الرابعة منه حكم ينص على أنه "يحظر التدخين في الأماكن العامة التي يصدر بتحديد قرار من وزير الصحة، ويجوز أن يحدد القرار ما يخصص فيها من أماكن التدخين، وتنفيذاً لنص المادة الرابعة أصدر وزير الصحة القرار رقم 223 لسنة 1995 بشأن تحديد الأماكن العامة التي يحظر فيها التدخين، وقد حدد القرار الأماكن العامة التي يسمح فيها التدخين.

❖ حماية الأماكن العامة المغلقة وشبه المغلقة في القانون المقارن:

لم يكتف مشروع القانون الموحد لحماية البيئة بوضع القواعد القانونية الكفيلة بحماية الهواء من التلوث وحماية أماكن العمل بل عني أيضا بوضع القواعد الكفيلة بحماية الأماكن العامة المغلقة وشبه المغلقة، إذ اشترطت المادة (38) من المشروع أن تكون مستوفية لوسائل التهوية الكافية بما يتناسب مع حجم المكان وقدرته الاستيعابية ونوع النشاط الذي يمارس فيها بما يضمن تجدد الهواء ونقاءه واحتفاظه بدرجة حرارة مناسبة.

وقد عرف المشرع المقصود بالمكان العام المغلق وشبه المغلق في المادة الأولى من مشروع القانون الموحد للبيئة 1/7، 1/8، 1/9، أما المكان العام فهو بحسب تعريف المشروع "المكان المعد لاستقبال الكافة أو فئة معينة من الناس لأي غرض من الأغراض" أما الأماكن العامة المغلقة، فهي: المسارح ودور السينما والمتاحف والمطاعم وقاعات الاجتماعات والملاعب الرياضية المغلقة وغيرها من الأماكن العامة التي لها شكل الأبنية المتكاملة التي لا يدخلها الهواء إلا من خلال منافذ معدة لذلك. ويعتبر في حكم الأماكن العامة المغلقة وسائل النقل العام المملوكة للحكومة أو القطاع العام أو قطاع الأعمال العام والخاص. والأماكن العامة شبه المغلقة هي: الملاهي المكشوفة وأماكن خدمة وتموين وانتظار السيارات وغيرها من الأماكن التي لها شكل الأبنية غير المتكاملة والمتصلة مباشرة بالهواء الخارجي بما يحول دون إغلاقها كلية. ولا يجوز أن يزيد مستوى شدة الصوت في الأماكن العامة المغلقة وشبه المغلقة عن الحدود المسموح بها والتي تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون. كذلك يحظر التدخين في الأماكن العامة المغلقة ويترتب على مخالفة أحكام المحافظة على بيئة العمل (المواد 36 / 37 / 40) أو الأماكن العامة المغلقة وشبه المغلقة (مادة 38 من مشروع قانون البيئة) أن يتعرض المخالف لعقوبة حبس مدة لا تقل عن ستة أشهر ولا تزيد على سنة، وبغرامة لا تقل عن ثلاثة آلاف جنيه ولا تزيد على عشرة آلاف جنيه أو بإحدى هاتين العقوبتين نزولا" على أحكام المادة 77 من مشروع القانون الموحد للبيئة مع عدم الإخلال بأي عقوبات أشد منصوص عليها في قانون آخر¹⁹.⁽¹⁾

يمنع التدخين في الأماكن العامة المغلقة وشبه المغلقة إلا في الأماكن المخصصة لذلك:

يحظر التدخين مطلقاً في وسائل النقل العام كما يحظر التدخين في الأماكن العامة المغلقة وشبه المغلقة إلا في الأماكن المخصصة لذلك وفقاً للاشتراطات والضوابط التي تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون. كما يحظر مطلقاً الدعاية والإعلان عن السجائر وأنواع التبغ ومشتقاته ولوازمه في إقليم دولة الكويت.

وتلتزم جميع الجهات باتخاذ جميع الإجراءات الكفيلة بمنع التدخين في هذه الأماكن على نحو يكفل منع الإضرار بالآخرين. اللائحة التنفيذية للاشتراطات وضوابط التدخين في الأماكن العامة المغلقة وشبه المغلقة، قرار رقم (2) لسنة 2019، المادة (56) من قانون حماية البيئة رقم 42 لسنة 2014 وتعديلاته:

ثالثاً: مراقبة وحماية المحميات الطبيعية

متابعة ورقابة على التعديلات في "المحميات الطبيعية" الواردة في المادة (105) من قانون حماية البيئة وبخاصة ما ورد بالبند: (1-2-3-4-5-6-7-10-11-14)، منها:

من أبرز السمات البيئية في دولة الكويت التنوع الحيوي، حيث تتباين الأنواع الحيوانية والنباتية والبيئات التي تشغلها هذه الأنواع في الكويت، وهناك بيئتان رئيسيتان، يستغل السكان مواردهما، هما البيئة البرية والبحرية، فقبل اكتشاف النفط كان سكان دولة الكويت يعتمدون على البيئة البحرية كمورد رئيسي للغذاء والتجارة. وقد خصصت دولة الكويت بعض المناطق كمحميات طبيعية، مثل: بركة الطيور في الجهراء ومحمية خليج الصليبيخات في الدوحة ومحطة الأبحاث والتجارب الزراعية في الصليبية (كبد) ومحمية صباح الاحمد الطبيعية في جال الزور ومحمية اللياح وهي مناطق صحراوية لكنها تجتذب أنواعاً مختلفة من الحيوانات والطيور المهاجرة والمحلية لما تتمتاز به من تنوع البيئات لقد تطور الوعي البيئي والاهتمام بالبيئة في الكويت مع تطور الحياة، فقد حظيت قضايا البيئة باهتمام المؤسسات الحكومية في دولة الكويت

اعتباراً من خمسينيات القرن الماضي. حيث صدرت العديد من السياسات والإعلانات، منها ما يتعلق بالبيئة البحرية ومنها ما يهتم بالأراضي خارج التنظيم العام وقد خطت الكويت خطوة مهمة في التعاطي مع الشأن البيئي في عام 1960م عندما انضمت إلى اتفاقية المنظمة الاستشارية البحرية الدولية، ثم انضمامها العام 1961م إلى الاتفاقية الدولية لمنع تلوث البحار بالزيت وتوالت مساهمة الكويت بالاتفاقيات الدولية والنشاطات البيئية، حيث وقعت عام 1992م على الاتفاقية الدولية بشأن التنوع الحيوي، فهذه الاتفاقية تهدف إلى حفظ التنوع الحيوي (الأحيائي) واستخدام عناصره على نحو مستدام وفي التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية فخلال عقود عديدة متلاحقة أسست دولة الكويت عدداً من الهيئات والمؤسسات التي تشرف على تنظيم إدارة الموارد الطبيعية وحمايتها، كما قامت بسن وتشريع القوانين التي تهدف للحفاظ على البيئة والحد من عمليات التلوث البيئي ونعني بالقانون البيئي Environmental law قانون حماية البيئة رقم 42 لسنة 2014 وتعديلاته²⁰.

الجهود المبذولة في مجال المناطق المحمية:

ارتبط التخطيط البيئي في دولة الكويت بتطور المخططات الهيكلية للدولة (لأن المحافظة على البيئة الطبيعية كانت تجري مترافقة مع عملية التنمية) وفقاً للمراحل الآتية:

- في عام 1952م وضعت بلدية الكويت قوانين وتنظيمات تتعلق بملكية الأراضي واستخداماتها لأغراض عمرانية عرفت بالمخطط الهيكلي الأول للدولة، وقد تلتها تشريعات أخرى، حيث اعتبرت هذه التشريعات الأراضي خارج المناطق العمرانية أراضي حكومية، وقد منح هذا القانون السلطات المختصة الحق في حماية المناطق الصحراوية والموارد التي تحتويها.
 - وفي عام 1971م وضع المخطط الهيكلي الثاني الشامل للدولة، الذي تمت مراجعته أكثر من مرة، وفي إطار عملية التصنيف التي تضمنها المخطط الهيكلي الثاني تم تخصيص مناطق للإسكان والترفيه والتخضير والتطوير الزراعي ومناطق للحفاظ على الموارد الطبيعية.
 - وفي عام 1996م وضع المخطط الهيكلي الثالث، حيث سجلت المعلومات المتعلقة باستخدام الأراضي وتصنيفها خارج المخطط العام باستخدام تقنيات وأنظمة حديثة، مثل نظام المعلومات الجغرافي، وشملت التقسيمات الإدارية لمناطق الكويت ثمانية قطاعات، هي: الزراعة، الاستخدامات الحكومية، أراضي المراعي، التراث المعماري، التحريج، الترفيه، والمناطق الحضرية. كما ضم التقسيم تحديد 13 محمية طبيعية، و6 مناطق ترفيهية ومنتزهين صحراويين احتسبا كمحمية طبيعية، حيث خصصا لحماية الحياة البرية والبيئة الطبيعية للحيوانات بالإضافة إلى كونها مناطق ترفيه للأجيال القادمة. ومن الجدير بالذكر أن المنتزه الوطني بجال الزور (محمية صباح الأحمد الطبيعية حالياً) يتصدر قائمة الأولويات في المخطط الهيكلي الثالث، لما يتمتع به من مزايا شاملة، حيث يجمع بشكل جيد وفريد بين المنطقة البيئية الصحراوية والمنطقة البيئية الساحلية²¹.
 - وفي عام 1992م طالبت لجنة التعويضات الكويتية بالتعويضات البيئية، وقد حصلت على هذه التعويضات بإنشاء عدد من المحميات الطبيعية ومعالجة التربة المكونة من البحيرات النفطية.
- بعد توصية الهيئة العامة للبيئة وموافقة مجلس الوزراء بلغ مجموع أعداد محميات الكويت المعلنة لعام 2016 (12) محمية، حيث تمثل 12 % تقريباً من مساحة الدولة الكلية قابلة للزيادة بما يتوافق مع سياسة ومتطلبات الدولة وتتضمن:

10 محميات برية معلنة منها 8 محميات برية وهي علي التوالي: محمية الخويسات (الجهراء)، محمية صباح الأحمد الطبيعية، محمية خليج الصليبيخات (الدوحة)، محمية أم نقا، محمية أم قدير، محمية وادي الباطن ومحمية الهويملية ومحمية سعد، بجانب عدد 2 محمية برية مصنفة تحت مسمى مسيجة إيكولوجية ومركز الحياة الفطرية بمنطقة الياح، وكذلك ضلع القرين .

- محميتان بحريتان معلنتان في دولة الكويت هما محمية مبارك الكبير ومحمية الصليبيخات البحرية، وتمثل تقريبا 3 % من المساحة الإجمالية من دولة الكويت.

وقد تم تصنيف المناطق المحمية بأربع فئات وفقاً لاستخدامها، وهي: محميات طبيعية مغلقة ومحميات طبيعية منظمة، ومتنزهات طبيعية، ومحميات علمية، ومسيجات، وجاء في المادة الثالثة من القانون حظر إدخال أي نوع من الحيوانات أو النباتات التي لا تنتمي للبيئة الطبيعية أو القيام بأي عمل يعرقل جهود المحافظة أو الإضرار بالكائنات الحية أو إتلاف المحميات، وقد رفع المشروع إلى السلطات العليا لإقراره، وهناك مشروعات لقوانين أعدتها الهيئة، منها: قانون تحديد ومنع الصيد في دولة الكويت وبعض القوانين الأخرى²².

الجهات المعنية بالمناطق المحمية والمحافظة على البيئة في الكويت:

- الهيئة العامة للبيئة: وقد نيط بها المهام التالية حماية البيئة من التلوث والحفاظ على الطبيعة والموارد الطبيعية والتطور العمراني والسكني، ودراسة أثر استخدام التكنولوجيا على الإنسان والحفاظ على التراث القومي والطابع الحضاري. ومتابعة التطورات المستجدة في القانون الدولي في مجال حماية البيئة وتطبيق السياسة العامة لحماية البيئة ووضع الاستراتيجيات وخطة العمل، لأجل تحقيق التنمية المستدامة وتحديد المشكلات الناجمة عن تلوث البيئة وتدهورها بالاستعانة بأجهزة الدولة المعنية.

- وزارة الداخلية (إدارة شرطة البيئة) في عام 2015م أنشأت إدارة شرطة البيئة بالقرار الوزاري رقم 1129 لسنة 2015 وتختص بما ورد في القرار بالبند رقم 8 التفتيش والمراقبة، وضبط المخالفات البيئية وفق الإجراءات القانونية وتحرير المحاضر بشأنها وإحالتها إلى جهة الاختصاص.

كما تم تحديد مجالات إدارة شرطة البيئة واختصاصها في القرار رقم 9 لسنة 2016م بالبند الثاني الفقرة رقم 3 متابعة ورقابة التعديات على المحميات الطبيعية الواردة بالمادة (105) من قانون حماية البيئة رقم 42 لسنة 2014م وتعديلاته، وبخاصة ما ورد بالبند (1-2-3-4-5-6-7-10-11-14) منها.

عدم إدخال أي نوع من الحيوانات أو النباتات التي لا تنتمي إلى البيئة في المحميات الطبيعية:

المادة (105): يحظر إدخال أي نوع من الحيوانات أو النباتات التي لا تنتمي إلى البيئة في المحميات الطبيعية أو القيام بأي عمل، من شأنه عرقلة الجهود المبذولة للمحافظة على البيئة الطبيعية بصفة عامة أو المساس بها أو التعرض أو الإضرار بالكائنات البرية أو البحرية داخل المحميات أو إتلاف محتوياتها بأي شكل من الأشكال، ويشمل ذلك - على وجه الخصوص ما يأتي:

1. صيد الأسماك والريبان والمحار وغيرها من الكائنات الحية.
2. جمع القواقع والمرجان وغيرها من الحيوانات البحرية أو الإضرار بها بأي طريقة من الطرق.
3. إدخال الحيوانات الجارية أو صيد أو قتل الحيوانات البرية أو الإمساك بها أو مطاردتها أو إتلافها أعشاشها أو جحورها أو إزعاجها بأي صورة من الصور.
4. الرعي أو إدخال الأغنام أو المواشي أو غيرها من حيوانات الرعي.

5. إتلاف النباتات البرية أو اقتلاعها أو إشعال الحريق لأي سبب من الأسباب.
 6. حركة السيارات والمركبات بأنواعها خارج الطرق المرصوفة أو الممرات المخصصة لذلك.
 7. إبحار أو رسو السفن والقوارب وحركة المركبات البرمائية أو غيرها من المركبات المشابهة في مناطق المد ومسطحات الطمي.
 8. إقامة المخيمات أو المنشآت الترفيهية سواء الدائمة أو المؤقتة.
 9. إتلاف سياج المحميات أو تخريبه بأي طريقة من الطرق.
 10. إجراء عمليات تفجير أو إطلاق النار أو التدريب على ذلك.
- **بلدية الكويت:** باشرت بلدية الكويت بإنشاء مركز الدراسات البيئية الذي تحول إلى إدارة شؤون البيئة فيما بعد، وقد سار عمل هذه الإدارة في ثلاثة محاور، هي: البيئة العمرانية، البيئة البرية والساحلية، والصحة العامة، ونظافة البيئة، ومن أهداف هذه الإدارة:
 - متابعة تنفيذ السياسات العامة لحماية البيئة ذات العلاقة باختصاصات البلدية ولوائجها العمرانية.
 - العمل على مراعاة النواحي البيئية عند تنفيذ المخططات الهيكلية والتنظيمية ومختلف مشاريع التنمية.
 - العمل على توفير بيئة صحية نظيفة جميلة^{(1):23}
 - وضع الخطط واقتراح المشاريع لمعالجة الأنشطة التي من شأنها إحداث خلل في اتزان البيئة البرية والساحلية.
 - الهيئة العامة لشؤون الزراعة والثروة السمكية:** أنشئت الهيئة عام 1983م وألحقت بمجلس الوزراء عام 1993م، وهي - كما جاء في العنوان - معنية بشؤون الزراعة والثروة السمكية إلا أنها أولت اهتماماً بالبيئات الطبيعية وخصوصاً فيما يتعلق بتنظيم الري واهتماماً بمتابعة استهلاك النباتات الرعوية وذلك بإقامة مسيجات لدراسة أثر الري على النباتات وعلى البيئة الطبيعية من خلال الدراسات التي أجرتها بالتعاون مع معهد الكويت للأبحاث العلمية، كما تعاونت مع الهيئة العامة للبيئة لتخصيص بركة الجهراء وساحل الصليبيخات في الدوحة لحماية الطيور المهاجرة ونيط بها مسؤولية حماية صحاح الأحمد الطبيعية في عام 1990م حتى 2003م.
 - **معهد الكويت للأبحاث العلمية:** أنشئ المعهد عام 1967م وأعيد تنظيمه بمرسوم أميري عام 1937م، ليقوم بإجراء البحوث العلمية والتطبيقية وقد حددت أهدافه في مرسوم عام 1981م.

ومن أهداف معهد الكويت للأبحاث العلمية: القيام بالبحوث العلمية والدراسات التي تتصل بتقدم الصناعة الوطنية وكذلك الدراسات التي من شأنها أن تيسر الحفاظ على البيئة وفي هذا المجال اهتم المعهد منذ تأسيسه بالدراسات الخاصة بحماية التنوع الحيوي والبيئة الطبيعية وشارك الكثير من المؤسسات والجهات المختصة بالبيئة.
 - **نقطة الارتباط البيئي في لجنة الأمانة العامة للتعويضات البيئية.**
 - **الجمعيات والمراكز والنوادي:** لجمعيات النفع العام والمراكز والنوادي دور مهم في حماية البيئة والحفاظ على الموارد الطبيعية ويعد العمل التطوعي سلوكاً حضارياً متميزاً حيث تتجلى فيه روح التعاون بين أفراد المجتمع ومنذ زمن بعيد تعززت في وجدان أهل الكويت قيم التعاون والتكامل من خلال أعمال الخير وتنفيذ المشروعات التطوعية التي زادت وتضاعفت على مر السنين وزاد عدد المنتمين إليها والمشاركين فيها ومن جمعيات النفع العام والمراكز والنوادي التي تعني بالمجال البيئي ما يأتي:
 - **الجمعية الكويتية لحماية البيئة:** تأسست هذه الجمعية في عام 1974م ومن أهدافها: العمل على حماية البيئة ومكافحة أسباب التلوث في جميع المجالات وتجميع جهود المهتمين بهذه الأمور وتنسيقها، اتخاذ كل الإجراءات الوقائية والعلاجية

الممكنة ضد التلوث، حماية مصادر الثروة الطبيعية في البلاد. وللجمعية عدد من اللجان الفاعلة في مجال حماية البيئة وقد نظمت الجمعية معارض تصويرية عدة عن الحياة الفطرية والجمعية عضو في الاتحاد الدولي للمحافظة على الطبيعة.

- مركز العمل التطوعي: في البداية كان العمل التطوعي لهذا المركز تعنى به لجنة من لجان الجمعية الكويتية لحماية البيئة إذ تضافرت فيه جهود مجموعة خيرة من الشباب المتطوع وتركزت في أعمال كثيرة ومميزة في مجال حماية البيئة والمحافظة عليها وقد صدر المرسوم الأميري رقم 77 لسنة 2004م، الذي يقضي بإنشاء مركز العمل التطوعي ومن أهدافه:

تعزيز الانتماء ومشاركة الأفراد في المجتمع، تنمية قدرات الشباب ومهاراتهم الشخصية والعلمية والعملية، تنمية مفهوم العمل التطوعي والمشاركة الإيجابية لدى المتطوعين.

كما صدر القرار الوزاري رقم 450 عام 2004م، بتعيين الشبيخة أمثال الأحمد الجابر الصباح رئيسة لمركز العمل التطوعي وقد تولي مركز العمل التطوعي المسؤولية الكاملة في إدارة واستخدام محمية صباح الأحمد الطبيعية منذ عام 2004م، هذا بالإضافة الى اهتماماته بقضايا البيئة الأخرى²⁴.

المناطق المحمية في دولة الكويت:

أنشئت محميات طبيعية عدة في دولة الكويت وفقاً للتوجهات العامة للمحافظة على البيئة والأحياء والموارد الطبيعية وباقتراح من المؤسسات والمهتمين بالحياة الفطرية، وبقرارات من بلدية الكويت، والمناطق المحمية القائمة هي²⁵: (ملحق 4)

• أولاً: المحميات البحرية: التي تتميز بخواص فريدة حيث تلتقي عندها البيئة البرية والبيئة البحرية وتتعرض في بعض أجزائها لحركات المد والجزر كما تتعرض للتيارات البحرية الهائلة فتتكون المسطحات الطينية الغنية بالإنتاج الحيوي والتي توفر المأوي والغذاء للكثير من الكائنات الحية.

- محمية الصليبيخات البحرية الطبيعية: محمية بحرية قائمة في جون الكويت (خليج الصليبيخات) تم إعلانها بقرار المجلس الأعلى للبيئة رقم 2016/7، تحت إشراف الهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية. والغرض من إنشائها حماية البيئة البحرية وتنوعها الأحيائي وإعادة تأهيلها في جون الكويت.

- محمية مبارك الكبير الطبيعية: محمية بحرية قائمة حسب قرار مجلس الوزراء رقم 1195 لسنة 2010، تحت إشراف الهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية. تبلغ مساحتها 638 كم²، تم إعلانها بقرار المجلس الأعلى للبيئة رقم 2016/7. والغرض من إنشائها حماية بيئة الجزيرة وتنوعها الأحيائي (محمية حدودية).

تغطي المحمية الجزء الشمالي من جزيرة بوبيان وجزيرة وربة، ومعظمها عبارة عن مسطحات طينية وسبخات وخيران بحرية. تكثر فيها الرخويات التي تعتبر مصدر غذاء للكثير من الطيور البحرية والتي تعيش في المنطقة أو ترد إليها خلال مواسم الهجرة السنوية، ويتكاثر البعض منها على الجزيرة مثل طائر أبو معلقة وأبو الخصيف، وتعتبر جزيرة بوبيان أكبر الجزر الكويتية مساحة. وتتواجد في المحمية أنواع النباتات المقاومة للملوحة مثل التليث والقلمان والطرفة والهزم

• ثانياً : المحميات البرية: تم اختيار مناطق عدة في الكويت لتكون محميات برية للحفاظ على التنوع الحيوي وللمساهمة في إعادة التوازن الطبيعي في المنطقة، من أشهرها محمية الخويسات (الجهراء)، محمية صباح الأحمد الطبيعية، محمية خليج الصليبيخات (الدوحة)، محمية أم نقا، محمية أم قدير، محمية وادي الباطن ومحمية الهويملية ومحمية سعد، بجانب عدد 2 محمية برية مصنفة تحت مسمى مسيجة إيكولوجية ومركز الحياة الفطرية بمنطقة الياح، وكذلك ضلع القرين.

- محمية الصليبيخات الساحلية الطبيعية (الدوحة سابقاً): محمية قائمة منذ 1988، تبلغ مساحتها 4.5 كم². تحت إشراف الهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية، تم إعلانها حسب قرار المجلس الأعلى للبيئة رقم 2016/7. الغرض من إنشائها توفير ملاذ للطيور المستوطنة والمهاجرة. حيث أنها من المناطق المهمة بالنسبة للطيور المائية المهاجرة خلال مواسم الهجرة وكذلك في فصل الشتاء. وهي من المحميات الطبيعية التي تم تحديدها كموقع هام للطيور في المنطقة من قبل المنظمة الدولية للطيور. ومن النباتات الشائعة في المحمية التليث والشنان والسويدة والهرم والخريزة إلى جانب نبات البوص. وقد تم تسجيل ما لا يقل عن 70 نوعاً من الطيور. ومن الأنواع الشائعة وجودها في المحمية البلشون الرمادي وبلشون الصخور والفلامنجو والنورس وزقزاق السرطان وزقزاق الانجليزي والزقزاق المطوق الصغير وغيرها.
- محمية الخويسات (الجهراء) الطبيعية: محمية قائمة منذ 1987، تحت إشراف الهيئة العامة للبيئة، تبلغ مساحتها 18 كم²، تم إعلانها حسب قرار المجلس الأعلى للبيئة رقم 2016/7. الغرض من إنشائها توفير ملاذ للطيور المستوطنة والمهاجرة. وحماية البيئة والتنوع الحيائي فيها. تتكون المحمية من شبكة من البرك التي شكلتها المياه المتدفقة من مدينة الجهراء عبر السبخات الرملية في أقصى الغرب من جون الكويت، يحيط بها مسطحات من القصب. البرك دائمة ويظهر الاختلاف في حجمها تبعاً للتقلبات الموسمية. ويتم توفير المياه للبركة الرئيسية باستخدام المياه المعالجة ثلاثياً عن طريق شبكة مخصصة لإمداد البركة بشكل أكثر استدامة وفعالية. وقد تم توسعة البرك الأخرى المتصلة بها وتنظيمها، وتمهيد الطرق الرئيسية بالمحمية بالتنسيق مع شركة نفط الكويت. وتحتوي المحمية نظام إيكولوجي زاهر ومتكامل، حيث تزدهر العشائر النباتية الدائمة المتحملة للملوحة في المناطق القريبة من البحر. كما تحوي المنطقة أشجار التحريج المعروفة مثل الأثل والصفصاف. وتنقسم نباتات المحمية إلى نباتات معمرة مثل البوص والأثل والطرفة والغردق والتليث وغيرها. والنباتات الموسمية مثل الحميض والنوير والقلمان والحويدان والخبيز وغيرها. تم تسجيل ما لا يقل عن 250 نوعاً من الطيور في الموقع.
- ويرد إلى المحمية العديد من الطيور الخواضة المهاجرة والمستوطنة، وكذلك الطيور البحرية وبعض الطيور البرية. والموقع مهم أيضاً لهجرة الطيور الجارحة. كما تم العثور على نوعين من الأسماك في بركة المحمية بالإضافة إلى عدد من البرمائيات (الضفادع). ويتواجد في المحمية أيضاً أنواع من الزواحف (السحالي) والحشرات.
- محمية صباح الأحمد الطبيعية: محمية قائمة منذ 1987 تحت إشراف مركز العمل التطوعي، تبلغ مساحتها 330 كم². وقد تم إعلانها بحسب قرار المجلس الأعلى للبيئة رقم 2016/7. تعد أكبر النظم الإيكولوجية الأرضية التي تم تخصيصها كمحمية ذات أهمية طبيعية تضاريسية وبيولوجية بالإضافة إلى المحافظة على إدارة الموارد الطبيعية المتجددة. وتشتمل على جرف صخري يرتفع إلى 116 متراً عن المسطحات الطينية الساحلية وما يرتبط بها من المستنقعات المالحة والكثبان الرملية على جون الكويت. وسهول حصوية تمتد شمالاً من قمة مرتفعات جبال الزور مؤدية إلى وادي الرمم في الزاوية الشمالية الغربية من المحمية. معظم أراضي المحمية رملية مع تواجد الحصى في المناطق الشمالية، وتوجد بها بركة كبيرة من المياه المعالجة. يوجد في المحمية 39 نوعاً من النباتات في المناطق الساحلية حيث بيئة السبخات المالحة، و87 نوعاً في المنطقة الصحراوية. المجاميع النباتية الهامة في المحمية هي العرفج، الرمث، الشنان، والهرم الذي يسيطر على المناطق الساحلية مع نبات التليث والغردق. كما توجد في المحمية شجرة "طلحة" المشهورة. ويتواجد أيضاً حوالي 151 نوعاً من الطيور، منها 14 نوعاً متوطناً أو شبه مقيم. 21 نوعاً من الزواحف منها الضب والورل وغيرها، و22 نوعاً من الثدييات، منها 7 أنواع مهددة بالانقراض مثل ثعلب الفنك، غرير العسل وغيرها.

- مسيحة جال اللباج: محمية برية قائمة، تبلغ مساحتها 147 كم². تم إعلانها حسب قرار المجلس الأعلى للبيئة رقم 2016/7، تحت إشراف معهد الكويت للأبحاث العلمية. والغرض من إنشائها إعادة تأهيل المنطقة التي تعرضت لتدمير التربة السطحية خلال سنوات من الاستغلال وحماية البيئة الطبيعية فيها. ويقوم معهد الكويت للأبحاث العلمية بتنفيذ عدد من مشاريع إعادة التأهيل وزراعة الأنواع النباتية الفطرية فيها.
- محمية أم نقا الطبيعية: محمية برية طبيعية تبلغ مساحتها 246 كم² وتم اعتمادها بقرار مجلس الوزراء رقم 25 لسنة 2011 وتسليمها للهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية ضمن مشاريع إعادة تأهيل البيئة البرية. تم إعلانها حسب قرار المجلس الأعلى للبيئة رقم 2016/7. والغرض من إنشائها حماية البيئة والتنوع الأحيائي فيها ولأغراض مشاريع إعادة تأهيل البيئة البرية.
- محمية أم قدير الطبيعية: محمية برية طبيعية تبلغ مساحتها 580 كم² تم اعتمادها بقرار مجلس الوزراء رقم 25 لسنة 2011 وتسليمها للهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية ضمن مشاريع إعادة تأهيل البيئة البرية. تم إعلانها حسب قرار المجلس الأعلى للبيئة رقم 2016/7. والغرض من إنشائها حماية البيئة والتنوع الأحيائي فيها ولأغراض مشاريع إعادة تأهيل البيئة البرية (محمية حدودية).
- محمية وادي الباطن الطبيعية: محمية برية طبيعية تبلغ مساحتها 910 كم² تم اعتمادها بقرار مجلس الوزراء رقم 25 لسنة 2011 وتسليمها للهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية ضمن مشاريع إعادة تأهيل البيئة البرية. تم إعلانها حسب قرار المجلس الأعلى للبيئة رقم 2016/7. والغرض من إنشائها حماية البيئة والتنوع الأحيائي فيها ولأغراض مشاريع إعادة تأهيل البيئة البرية (محمية حدودية).
- محمية الهويميلية الطبيعية: محمية برية طبيعية تبلغ مساحتها 402 كم² تم اعتمادها بقرار مجلس الوزراء رقم 25 لسنة 2011 وتسليمها للهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية ضمن مشاريع إعادة تأهيل البيئة البرية. تم إعلانها حسب قرار المجلس الأعلى للبيئة رقم 2016/7. والغرض من إنشائها حماية البيئة والتنوع الأحيائي فيها ولأغراض مشاريع إعادة تأهيل البيئة البرية (محمية حدودية).
- محمية سعد: محمية برية قائمة تم إعلانها بقرار المجلس الأعلى للبيئة رقم 2016/8، تحت إشراف الهيئة العامة للبيئة. الغرض من إنشائها هو حماية التنوع الأحيائي فيها حيث تحتوي العديد من نباتات البيئة الكويتية الفطرية في جنوب دولة الكويت، وتعتبر مخزن بذور طبيعي لإعادة تأهيل البيئة البرية في الكويت
- محمية ضلع القرين الطبيعية: محمية برية طبيعية منذ 2010، تحت إشراف مركز العمل التطوعي، تبلغ مساحتها 6 كم²، تم إعلانها حسب قرار المجلس الأعلى للبيئة رقم 2016/7. والغرض من إنشائها حماية البيئة والمواقع ذات الأهمية الإيكولوجية والتنوع الأحيائي فيها.
- وهناك عدد من المحميات الطبيعية التي يتم الاعداد لها في تأمينها وذلك بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة بالبيئة العامة للبيئة والأمانة العامة لنقطة الارتباط للأمم المتحدة ووزارة الداخلية (إدارة شرطة البيئة) وهي كالآتي :
 - شرق الجهراء.
 - خباري العوازم.
 - وادي الباطن.
 - أم قدير.

المبحث الثالث

الفرق بين شرطة البيئة والضباط القضائيين

التساؤل والتعارض في اختصاصات هيئات الضبط الإداري وكيفية إزالته : إن ممارسة هيئات الضبط لمهامها على هذا النحو ولتحقيق أغراض متماثلة قد تؤدي إلى التعارض في الاختصاصات الممنوحة لتلك الهيئات، فضلاً عن التشابك الذي يحدث بينها بسبب البناء المعقد في اختصاصات هيئات الضبط الإداري. وهناك بعض بؤادر الانفراج لحل مشكلات التعارض، ويبدو ذلك بالاتجاه نحو جعل مهمات الضبط بيد الدولة ممثلة في سلطاتها العامة من ناحية نقلت بعض سلطات الضبط إلى يد السلطة العامة ومن ناحية أصبح الإشراف على العاملين في المرافق الضبطية الخاصة للسلطة العامة أيضاً "أصبح هؤلاء من رجال السلطة المركزية، وبعد صدور القانون في 2 مارس عام 1982 الخاص بتوزيع الاختصاصات على سبيل المشاركة بين السلطات المركزية والهيئات اللامركزية ازدادت سلطة الدولة في مجال الضبط حتى فيما كان يعتبر سابقاً من قبيل الضبط المحلي عندما يصبح هذا القانون نافذاً في الأول من يناير 1985، على أن هذه التطورات في فرنسا لم تسعف في حل معضلة التعارض في الاختصاصات الضبطية الموزعة بين سلطات إدارية متعددة وعلى أصعدة مختلفة، كما رأينا، ويمكن أن نحصر مجال هذا التعارض بين سلطين من هيئات الضبط الإداري العام أو بين هيئة من هيئات الضبط الإداري العام وأخرى من هيئات الضبط الإداري الخاص، وربما يحصل نوع من التعارض بين بعض هيئات الضبط الإداري الخاص فيما بينها. ففي الفرضية الأولى وذلك عندما يقوم تعارض في ممارسة النشاط الضبطي بين هيئة من هيئات الضبط الإداري العام القومية وأخرى محلية فإن إزالة هذا التعارض ليس بالأمر الصعب حيث يمكن لهيئة الضبط المحلي أن تتخذ إجراء خاصاً بها إذا كان من شأن هذا الإجراء أن يثدد أكثر في تقييد حرية من الحريات كما لو اتخذت إجراء يفرض قيوداً أكثر في مجال ضبط المرور لكنها لا تستطيع أن تتخذ إجراء يخفف من قيود الضبط التي اتخذتها سلطات الضبط القومية في هذا المجال. وقد تأكد هذا في قانون تنظيم الطرق الفرنسي الجديد (المادة 225)²⁶.

إجراءات ضبط الجريمة البيئية

دخول الأماكن والتفتيش:

لمأمور الضبط القضائي دخول كافة الأماكن المتاحة للكافة والمحال العامة والمفتوحة للجمهور، وكذلك المباني والمنشآت الصناعية أو التجارية أو غيرها من الأماكن الخاضعة للاشتراطات والمعايير البيئية قانوناً لمراقبة تنفيذ أحكام قانون حماية البيئة واللوائح والقرارات المنفذة له، وإثبات ما يقع من جرائم بالمخالفة لأحكامه، وله في سبيل ذلك الاستعانة بالصناع أو غيرهم من ذوي المهن والخبرة على أن يكون قيامهم بأعمالهم بحضوره وتحت إشرافه ومسؤوليته، وكذلك حق الاستعانة برجال الشرطة، على أن يثبت ذلك بالمحضر وأن يكون ذلك في حدود الغرض المشار إليه دون أن يتجاوز إلى التعرض لحرية الأشخاص أو استكشاف الأشياء المغلقة أو عديمة الصلة فيما تم الدخول أو التفتيش من أجله ما لم تقم القرائن قبل التعرض لتلك الأشياء على كافة ما فيها وعلاقتها بالوقائع محل المخالفة. وهو ما تكون معه تلك السلطة متروكة على إطلاقها بل محاطة بعدد من القواعد والضمانات والقيود التي يتعين الالتزام بها وعدم تجاوزها وفقاً لما هو مقرر بالقانون المشار إليه وبقانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية، بحسبانه الشريعة الأم لإجراءات التحري والاستدلال والضبط والتحقيق في الدعاوي الجزائية بما يكفل عدم على حقوق الأفراد وحريةاتهم وحرمة مساكنهم وممتلكاتهم، وعليه فإنه لا يجوز لمأمور الضبط القضائي ما يأتي:

- تفتيش الأشخاص وملابسهم وأمتعتهم.
- القبض على المخالف إلا بمعرفة الشرطة المستعان بها.
- تفتيش الرسائل والمراسلات البريدية أو البرقية أو الهاتفية والطرود والاطلاع عليها أياً ما كان مكان وجودها، وإن كانت ذات صلة بالجريمة المرتكبة إذ أن ذلك الأمر من اختصاص المحقق دون غيره.
- دخول المساكن أو الأماكن المعدة للسكنى أو للمأوى إلا بإذن من النيابة العامة، محدد فيه صلاحيات مأمور الضبط القضائي ووقت وكيفية تنفيذه ويتعين لاستصدار ذلك الإذن أن يقدم لوكيل النيابة المختص محضراً مبيناً به التحريات والاستدلالات التي توصل إليها مأمور الضبط القضائي على وقوع جريمة من شخص معين، ومتضمناً البيانات الكافية للمكان والشخص المعني، والدلائل والأمارات الكافية والشبهات المقبولة ضده، وفي حال صدور هذا الإذن فإنه ينفذ لمرة واحدة ويجب ألا يكون التفتيش نهائياً وبعد الاستئذان ممن يشغلون المكان إلا إذا كانت ظروف الاستعجال تستوجب غير ذلك ويجب مراعاة تقاليد النساء المحجبات وتمكينهن من الاحتجاب أو مغادرة المكان بما لا يضر بمصلحة التفتيش ونتيجته. ويراعى أن يكون تفتيش الأماكن النسائية بمعرفة النساء، إذ أن على الرغم من أنه ليس من صلاحيات مأمور الضبط القضائي تفتيش الأشخاص على نحو ما سلف بيانه فإنه من المقرر قانوناً أن تفتيش النساء لا يكون إلا بمعرفة النساء، وبشهادة من النساء وهو ما يوجب الحرص حتى لا يستطيل التفتيش الذي يجريه مأمور الضبط القضائي للمكان حرماهم الشخصية دون قصد مما قد يشوب التفتيش بشبهة البطالان. كما أن تفتيش مقر السفارات ومنازل السفراء وأعضاء البعثات الدبلوماسية الأجنبية محظور وفقاً لقواعد القانون الدولي العام ويتطلب إجراءات خاصة.

ضبط الأشياء والمواد والعينات والتحفظ عليها:

يتعين على مأمور الضبط القضائي في حال إثباته لجريمة ما أن يضبط من الأشياء والمواد والعينات كل ما من شأنه أن يشكل حياته أو تداوله أو استخدامه جريمة وفقاً لأحكام القانون أو يعتبر دليلاً على وقوعها أو نسبتها لشخص معين متى كانت تلك الأشياء والمواد والعينات محلاً صالحاً للضبط أو الفحص، ومن الممكن ضبطها أو فحصها، أما ما عداها فلا يوجب ضبطه. وعلى مأمور الضبط القضائي في حالة الضبط إثبات عدد أو مقدار أو كمية الأشياء أو المواد أو العينات المضبوطة وبيان وصفها وحالاتها والمكان الذي ضبط فيها أو أخذها منها، وبيانات مالكها ومن ضبطت لديه وفي حال تعدد المخالفين، فيتعين بيان صلة كل شخص منهم فيها منفرداً. كما يتعين على مأمور الضبط القضائي أن يتولى تحرير الأشياء والمواد والعينات حال ضبطها بنفسه أو تحت إشرافه، وذلك بوضعها بأحراز تتناسب مع ماهيتها وطبيعتها على نحو يكفل سلامتها وحفظها من العبث، وأن يدون على ذلك الحرز بياناتها على النحو الذي أورده بالمحضر ورقمه واسم المخالف المتعلقة به تلك الأشياء، على أن يراعى في حال تعدد تلك المخالفين أن يتم تحرير ما يضبط مع كل مخالف على حدة. وفي حال كانت الأشياء أو المواد أو العينات مما يتعذر تحريزه، كالمعدات أو الأجهزة أو المركبات يتعين المسارعة إلى نقلها بالوسائل المناسبة إلى مكان الحفظ، وفي حال تعذر الضبط أو النقل لسبب راجع إلى طبيعة الشيء أو حجمه أو كميته وجب إبلاغ النيابة العامة لاتخاذ إجراءاتها أو الأمر أن يتبع في شأنها. ويراعى في كل الأحوال عند نقل المضبوطات إلى جهة الحفظ أو جهة الفحص أن يشرف مأمور الضبط القضائي على ذلك بنفسه، وأن يثبت تسليمها وتسليمها بإيصال، يفيد ذلك ويرفقه بالمحضر. ويتعين، في حال كانت الأشياء أو المواد أو العينات بحسب طبيعتها معرضة للهلاك أو الانعدام أو التلف نتيجة الظروف الزمنية أو المناخية أو التأثير بالعوامل الطبيعية أو لأي سبب آخر- أن يتم التصرف فيها على وجه السرعة واتخاذ كل ما يلزم من إجراءات تكفل أخذ الدليل اللازم منها وإثبات إليه أمرها وسببه في المحضر.

فحص الأشياء والمواد والعينات:

يتعين في الفحص الفني أو المخبري أن يكون ذلك الفحص بمعرفة خبير مختص سواء من موظفي الهيئة العامة للبيئة أو غيرها من الجهات المختصة، وأن يعد لذلك تقريراً فنياً مؤرخاً وموقعاً ممن أعده مع بيان صفته واختصاصه ومتضمناً بيانات ووصف وعدد أو مقدار وطبيعة وحالة ومصدر الأشياء أو المواد أو العينات التي تولى فحصها والتصرف المتخذ بشأنها عقب الفحص وما توصل إليه من نتائج بشأنها، وصلتها بالجريمة المرتكبة والإجراءات والوسائل التي اتخذها في سبيل ذلك.

تحرير المحاضر:

يتم إحالة المحاضر وفق المادة الثانية من القرار رقم 9 لسنة 2016، وذكرت هذه المادة: أن تحرر شرطة البيئة المحاضر اللازمة وتحيلها مع المضبوطات المحرزة إلى الهيئة العامة للبيئة، لاتخاذ ما يلزم فيها من إجراءات الصلح، أو إحالتها إلى النيابة العامة في حال انقضاء المدة القانونية للصلح أو في حال عدم انطباق حالات الصلح عليها وفي هذه الحالة يتم إحالتها إلى النيابة العامة مباشرة.

يتعين على الضابط القضائي حال ضبط جريمة بالمخالفة لأحكام القانون أن يثبت تلك المخالفة بمحضر يعد لهذا الغرض، مبين فيه الإجراءات التي اتخذها وكافة البيانات اللازمة لإثبات الجريمة وإرفاق كافة المستندات والتقارير المؤيدة له، وذلك بأن يثبت فيه الآتي:

- رقم المحضر اسم وتوقيع محرر المحضر.
 - ساعة وتاريخ المخالفة.
 - عنوان مكان المخالفة ووصفه وطبيعته وأي بيانات من شأنها تعيينه وبيانات المسؤول عن مكان المخالفة.
 - بيانات مرتكب المخالفة، سواء كان شخصاً واحداً أو أكثر، وسواء كان شخصاً طبيعياً أو اعتبارياً، وفي الحالة الأخيرة يتعين إثبات بيانات الممثل القانوني له.
 - بيان تفاصيل الواقعة وإجراءات الضبط بشكل موجز غير مغل.
 - بيان نوع المخالفة ومادة القانون التي تمت مخالفة أحكامه.
 - أقوال المخالف والمسؤول عن مكان المخالفة، والممثل القانوني للشخص الاعتباري، كلما أمكن ذلك وبحسب الأحوال.
 - بيان وصف وعدد الأشياء والمواد والعينات المضبوطة.
 - بيان وجه التصرف بالمضبوطات وسند ذلك.
 - بيان مكان التحفظ على المضبوطات وسند ذلك.
 - إرفاق المضبوطات التي من الممكن إرفاقها وإثبات إرفاقها بالمحضر.
 - إرفاق الأوراق والتقارير الفنية والمستندات والصور المؤيدة للمعلومات سألقة البيان وإثبات إرفاقها بالمحضر.
- ويتعين أن يحرر المحضر بخط واضح يتسنى معه الوصول لا إلى ما هو ثابت به بشكل جلي، ويراعى عدم الكشط أو الشطب عند تحريره حتى لا يكون عرضة للطعن أو التشكيك وفي حال لزم الأمر تعديل بيان محدد وكان تحرير المحضر بحضور المخالف يتعين أن يكون ذلك التعديل بحضوره كذلك وإثبات توقيعه عليه. ويجب أن تكون المعلومات والبيانات المدونة في المحضر مطابقة للحقيقة والواقع وموافقة للمستندات والأوراق والمضبوطات المرفقة به كما يجب أن يكون اثبات بيانات

الأشخاص أمرا" واقعا" بالبطاقة المدنية بالنسبة للمواطنين والمقيمين الأجانب ومن واقع جواز السفر بالنسبة للأجانب غير المقيمين.

الإحالة للجهة المختصة: يتعين على مأمور الضبط القضائي، بعد استكمال إجراءات ضبط الجريمة وتحرير المحضر بشأنها على النحو السالف بيانه أن يحيلها وفقاً للتنظيم المتبع في هذا الشأن إلى مدير عام الهيئة العامة للبيئة ليتولى إحالتها إلى النيابة العامة أو تطبيق قواعد الإنذار أو الصلح بشأنها، بحسب الأحوال وفقاً للقواعد المقررة قانوناً في هذا الشأن.

الخاتمة:

تتعدد سلطات الضبط الإداري في دولة الكويت للرقابة الفعالة على كل ما يؤثر في البيئة الكويتية ويصيبها بالضرر، وقد صدرت كثير من التشريعات، التي منحت من خلالها سلطات الضبط الإداري إلى جهات متعددة للقيام بهذه المهمة، فهناك قانون البلدية، وقانون إنشاء الهيئة العامة للزراعة والثروة السمكية، وقانون إنشاء الهيئة العامة للبيئة، وقانون المرور وقرار إنشاء إدارة شرطة البيئة وغيرها من القوانين التي تعطي سلطات الضبط الإداري حق الرقابة على ما من شأنه أن يؤثر في البيئة الكويتية وسلامتها، وتوقيع الجزاءات المناسبة لكل فعل يضر بها.

بيانات الإفصاح:

- الموافقة الأخلاقية والموافقة على المشاركة: تم الاتفاق على المشاركة في البحث وفقاً للإرشادات الخاصة بالمجلة.
- توافر البيانات والمواد: كافة البيانات والمواد متاحة عند الطلب.
- مساهمة المؤلفين: يتحمل المؤلفين مسؤولية كافة محتويات البحث والتحليل والمنهجية والمراجعة الكاملة.
- تضارب المصالح: لا يوجد تضارب في المصالح لأي طرف من خلال تصميم البحث وتقديمه وتقييمه.
- التمويل: لا يوجد أي تمويل مخصص لهذا البحث.
- شكر وتقدير: الشكر الجزيل لأكاديمية التطوير العلمي ومجلة المؤتمرات العلمية (JSC) على الدعم والإرشادات ([/https://sdasmart.org/jsconf](https://sdasmart.org/jsconf))

قائمة المصادر والمراجع

القران الكريم

داود عبد الرازق. الأساس الدستوري لحماية البيئة من التلوث في دولة الكويت. مجلس النشر العلمي (جامعة الكويت).
العميد/ عبدالله ملا حسين التركيت . كتاب تحريات الشرطة وتحقيقاتها واقعا" وقانونا" في الوضع الكويتي، الإدارة العامة للتخضير والتطوير، إدارة البحث والدراسات.
د. علي السيد الباز. ضحايا الجرائم البيئية، مجلس النشر العلمي.

- القرار رقم (9) لسنة 2016 بتحديد مجالات واختصاصات إدارة شرطة البيئة.
- د. قدري عبد الفتاح الشهاوي. ضوابط مسؤولية وزارة الداخلية عن أعمال تابعيها.
- القرار رقم (1129 لسنة 2015) بتعديل بعض أحكام القرار الوزاري رقم 2008/2411 بشأن الهيكل والدليل التنظيمي لوزارة الداخلية. "قرار إنشاء إدارة شرطة البيئة".
- د. ماجد راغب الحلو (قانون حماية البيئة في ضوء الشريعة، 1995.
- القرار الإداري رقم 2017/439، بتشكيل لجنة دراسة وتحديث المواقع المخصصة بصفة مؤقتة للتخييم الربيعي الصادر في 11 أكتوبر 2017، بلدية الكويت.
- أحمد السروي. التربة وملوثاتها. الدولية للكتب العالمية.
- القرار الصادر في 1984/7/17 (الجريدة الرسمية الفرنسية 1984/8/17) يحدد إجراءات الرقابة على انبعاث الغازات الضارة من السيارات.
- د. نبيلة عبد الحليم كامل. نحو قانون موحد لحماية البيئة.
- د. محمد محمود الروبي. (دور الضبط الإداري في حماية البيئة) جامعة الكويت، مكتبة القانون والاقتصاد ، الرياض.
- المحامي محمد الأنصاري. حقوق البيئة، دار النشر 1990.
- د. بدرية عبد الله العوضي. أبحاث في القانون البيئي الوطني والدولي، جامعة الكويت، المركز العربي الإقليمي للقانون البيئي.
- د. إبراهيم طه الفياض. القانون الإداري: نشاط وأعمال السلطة الإدارية بين القانون الكويتي والقانون المقارن، نشر وتوزيع مكتبة الفلاح.
- د. محمود أحمد طه. (الحماية الجنائية للبيئة من التلوث، منشأة المعارف بالإسكندرية.
- د. سميرة أحمد السيد عمر وآخرون. محمية صباح الاحمد الطبيعية، الطبعة الثانية معهد الكويت للأبحاث العلمية 2014م.
- د. محمد عبد اللطيف عبدالعال. النظرية العامة للجريمة والمسئولية في قانون الجزاء الكويتي، جامعة الكويت مجلس النشر العلمي.
- د. عزالدین الدناصور. المسؤولية الجنائية في ضوء الفقه والقضاء ج 1 منشأة المعارف بالإسكندرية. والشواربي عبد الحميد.
- د. محمد حسن الكندري. المسؤولية الجنائية عن التلوث البيئي. دولة الكويت 2006 ، الناشر مكتبة دار النهضة العربية.
- نظام تقييم المردود البيئي والاجتماعي في دولة الكويت الصادر من الهيئة العامة للبيئة سنة 2016م
- قانون حماية البيئة رقم 42 لسنة 2014 وتعديلاته.
- بحث الدكتوراه الأمن الإنساني وآليات تعزيزه في التشريعات الدولية: دراسة تطبيقية على التشريعات الوطنية في دولة الكويت للباحث / حسين محمد العجمي – جامعة المنوفية بجمهورية مصر العربية.
- د. أحمد حجازي د. علي القبلاوي د. المصطفى ضرفاوي سلسلة دراسات أمنية (السياسات البيئية العربية ودورها في تحقيق الامن البيئي) دار جامعة نايف للنشر – 2021.

<https://epa.org.kw>

اللائحة التنفيذية للتنوع البيولوجي (المواد 100-110) من قانون حماية البيئة رقم 2014/42 وتعديلاته، الكويت.

لائحة النظافة ونقل النفايات الكويتية.

الهوامش:

- 1 - د. داود عبد الرازق الباز: الأساس الدستوري لحماية البيئة من التلوث في دولة الكويت، مجلس النشر العلمي لجنة التعريف والتأليف (جامعة الكويت) ص 63-64.
- 2 - بحث الدكتوراه (الأمن الانساني وآليات تعزيزه في التشريعات الدولية والوطنية): تفاصيل رسالة الدكتوراه للباحث / حسين محمد العجمي جامعة المنوفية – جمهورية مصر العربية.
- 3 - معجم المعاني الجامع
- 4 - Longman active study dictionary, 1988, P200.
- 5 - Petit Robert, Petit Larousse en couleurs, Paris, 1986, P345
- 6 - عبد القادر الشخيلي، حماية البيئة في ضوء الشريعة والقانون والإدارة والتربية والاعلام، بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2009. ص. 28.
- 7 - قانون حماية البيئة الكويتي رقم 42 لسنة 2014 والمعدل بعض احكامه بالقانون رقم 99 لسنة 2015، ص 6-7
- 8 - د / طارق إبراهيم الدسوقي عطية. الأمن البيئي: النظام القانوني لحماية البيئة، 2009، ص 34-35.
- 9 - قانون حماية البيئة رقم (42) لسنة 2014، المعدل بعض أحكامه بالقانون رقم (99) لسنة 2015.
- 10 - سلسلة دراسات أمنية السياسات البيئية العربية ودورها في تحقيق الامن البيئي جامعة نايف العربية للعلوم الامنية عام (2021) دار جامعة نايف للنشر 2021 د/ احمد حجازي د/ على القبلاوي د/ المصطفى ضرفاوي.
- 11 - العميد، عبدالله ملا حسين التركيت . تحريات الشرطة وتحقيقاتها واقعا في الوضع الكويتي، الإدارة العامة للتحضير، والتطوير إدارة البحوث والدراسات.
- 12 - د. علي السيد الباز: ضحايا الجرائم البيئية: دراسة مقارنة في التشريعات العربية والأجنبية، مجلس النشر العلمي.
- 13 - قانون حماية البيئة رقم 42 لسنة 2014 وتعديلاته، الفصل الثاني (شرطة البيئة) 113 – 114 – 115.
- 14 - قرار وزير الداخلية رقم (1129 لسنة 2015)، الصادر بتاريخ 2015/3/15، بتعديل بعض أحكام القرار الوزاري رقم (2008/2411) بشأن الهيكل والدليل التنظيمي لوزارة الداخلية وأي تعديلات أو قرارات أخرى، تصدر عن الوزارة في هذا الشأن، وتتضمن المادة (1) تنشأ إدارة تسمى "إدارة شرطة البيئة"
- 15 - د. محمد محمود الروبي، دور الضبط الإداري في حماية البيئة، جامعة الكويت، مكتبة القانون والاقتصاد الرياض، ص 30.
- 16 - المرسوم بالقانون رقم 41 لسنة 1988 في شأن تنظيم رعي الماشية وأي تعديلات عليه، مع الالتزام بتقديم تقارير متابعة دورية للهيئة العامة للبيئة.
- 17 - الباب (أ) والباب (ب) من لوائح المحافظة على مصادر الثروة البترولية للقانون رقم 19 لسنة 1973.
- 18 - د. ماجد راغب الحلو. قانون حماية البيئة في ضوء الشريعة، 1995، دار الجامعة الجديدة.
- 19 - د. نبيلة عبد الحليم كامل، 1993، نحو قانون موحد لحماية البيئة، دار النهضة العربية للطبع والنشر، صفحة 219-220
- 20 - راجع د. سميرة أحمد السيد عمر- د. رأفت فهد ميساك - د. وليد روي -أ. أسعد الفارس، محمية صباح الاحمد الطبيعية (الخصائص الطبيعية والموارد البيئية)، مركز أبحاث البيئة والعلوم الحياتية، معهد الكويت للأبحاث العلمية، الطبعة الثانية، 2014م، ص 47-48.
- 21 - راجع د. سميرة أحمد السيد عمر- د. رأفت فهد ميساك - د. وليد روي -أ. أسعد الفارس، محمية صباح الاحمد الطبيعية (الخصائص الطبيعية والموارد البيئية)، مركز أبحاث البيئة والعلوم الحياتية، معهد الكويت للأبحاث العلمية، الطبعة الثانية، 2014م، ص 49.
- 22 - راجع د. سميرة أحمد السيد عمر- د. رأفت فهد ميساك - د. وليد روي -أ. أسعد الفارس، محمية صباح الاحمد الطبيعية (الخصائص الطبيعية والموارد البيئية)، مركز أبحاث البيئة والعلوم الحياتية، معهد الكويت للأبحاث العلمية، الطبعة الثانية، 2014م، ص 50-51.
- 23 - راجع د. سميرة أحمد السيد عمر- د. رأفت فهد ميساك - د. وليد روي -أ. أسعد الفارس، محمية صباح الاحمد الطبيعية (الخصائص الطبيعية والموارد البيئية)، مركز أبحاث البيئة والعلوم الحياتية، معهد الكويت للأبحاث العلمية، الطبعة الثانية، 2014م، ص 50-51.
- 24 - راجع د. سميرة أحمد السيد عمر- د. رأفت فهد ميساك - د. وليد روي -أ. أسعد الفارس، محمية صباح الاحمد الطبيعية (الخصائص الطبيعية والموارد البيئية)، مركز أبحاث البيئة والعلوم الحياتية، معهد الكويت للأبحاث العلمية، الطبعة الثانية، 2014م، ص 52-53.
- 25 - <https://epa.org.kw/PA>
- 26 - د. إبراهيم طه الفياض القانون الإداري: نشاط وأعمال السلطة الإدارية بين القانون الكويتي والقانون المقارن نشر وتوزيع مكتبة الفلاح صفحة 253/254/255.